

## وزارة التجارة والصناعة

### قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٥٢ لسنة ٢٠٠٧ ، بالتفويض،

باعتراض الشعبة النوعية لنشاط التبريد والتكييف

بمحافظة الإسكندرية واعتماد نظامها الأساسي

### رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والتعديل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفريض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية

بالغرف التجارية ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسكندرية بجلسته المنعقدة

في ٢٠٠٦/١١/٢٩ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لبحوث وتنمية التجارة الداخلية المؤرخة في ٢٠٠٧/٦/٢٤ ؛

### قرار :

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة الإسكندرية الشعبة النوعية لنشاط التبريد والتكييف بمدينة الإسكندرية تحت إشراف الغرفة وفي حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسي للشعبية المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠٧/٦/٢٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البرى